

## قانون رقم ١٣٠ لسنة ٢٠١٨

بربط موازنة الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات  
للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :  
**(المادة الأولى)**

قدر جملة موازنة الهيئة المصرية العامة للمعارض والمؤتمرات للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨ بمبلغ ٤٢٦٥٢٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده أربعين مليون وستة وعشرون مليوناً وخمسة وعشرون ألف جنيه) .

**(المادة الثانية)**

قدر التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨ بمبلغ ٢٦٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده مائتان وستون مليون جنيه) موزعة كالتالى :  
أجور بمبلغ ٨٧٠٠٠٠٠ جنيه .  
باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ١٧٣٠٠٠٠٠ جنيه .

**(المادة الثالثة)**

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨ بمبلغ ٢٦٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده مائتان وستون مليون جنيه) .

**(المادة الرابعة)**

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨ بمبلغ ١٦٦٥٢٠٠٠ جنيه (فقط وقده مائة وستة وستون مليوناً وخمسة وعشرون ألف جنيه) موزعة كالتالى :  
استخدامات استثمارية بمبلغ ٦٩٠٠٠٠٠ جنيه .  
تحويلات رأسمالية بمبلغ ٩٧٥٢٠٠٠ جنيه .

(المادة الخامسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠١٨ بـ ١٦٦٥٢٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة وستة وستون مليوناً وخمسمائة وعشرون ألف جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة .

(المادة السادسة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئة الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة السابعة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الثامنة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة التاسعة)

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١٨  
ويُحسم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويُعمل به كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ شوال سنة ١٤٣٩ هـ .

(الموافق ٢٧ يونيو سنة ٢٠١٨ م) .

عبد الفتاح السيسي

٦٠١  
الطباطبائي الموصي به في المقامات